

## الأسئلة والأجوبة

### لافارج في سوريا: محاكمة الشركة وعدد من مسؤوليها التنفيذيين السابقين بتهمة تمويل منظمات إرهابية

استعداداً للمحاكمة المُقرَّر عقدها ابتداءً من 4 تشرين الثاني/نوفمبر حتّى 16 كانون الأول/ديسمبر 2025، يهدف هذا المنشور إلى تسليط الضوء على الحقائق والإجراءات التي أدّت إلى إحالة لافارج والعديد من المديرين التنفيذيين والوسطاء السابقين إلى محكمة باريس الجنائية بتهمة تمويل مشروعات إرهابية وانتهاك العقوبات الدولية.

- 1..... ما هي الأحداث والوقائع الأساسية في هذه القضية؟
- 3..... ماذا كان نشاط لافارج في سوريا؟
- 3..... ما هي التهم الموجهة إلى لافارج ومديريها التنفيذيين السابقين ووسطائها؟
- 4..... ما هي المخاطر والتجاوزات التي عرّض لها موظفو لافارج السوريون؟
- 4..... لماذا قرّرت المحاكم التحقيق في هذه القضية؟
- 5..... من هم المُتَّهَمون في هذه المحاكمة؟
- 5..... ما هي الجرائم الموجهة للمُتَّهَمين، وما هي العقوبات التي يواجهونها؟
- 6..... ما دور المركز الأوروبي لحقوق الدستورية وحقوق الإنسان وشيربا في هذه القضية؟
- 7..... من هي أطراف الادعاء المدني الأخرى؟
- 7..... ماذا عن التواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وغيرها من الجرائم التي اتُّهمت بها لافارج؟
- 8..... لماذا يجب على لافارج -ومقرّها في باريس- أن تبرّر للمحاكم الفرنسية الأفعال التي ارتكبتها شركة تابعة لها في سوريا؟
- 8..... هل هناك صلة بين الإجراءات بالمحاكم الفرنسية وتلك بالمحاكم الأمريكية؟
- 8..... ما تأثير دمج لافارج وهولسيم على مسؤولية لافارج؟
- 9..... ما هي الآثار المُتربّبة على هذه المحاكمة بالنسبة لمسؤولية الشركات مُتعدّدة الجنسيات؟

ما هي الأحداث والوقائع الأساسية في هذه القضية؟

9 حزيران/يونيو 2016	تحقيق دوروثي ميريام كيلو في <a href="#">صحيفة لوموند</a> يكشف أن مصنع لافارج للأسمنت سوريا له علاقات اقتصادية مع الدولة الإسلامية تهدف إلى مواصلة عمله خلال الحرب الأهلية السورية.
---------------------	--

شيربا والمركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان و11 موظفًا سابقًا يتقدمون بشكوى ضد لافارج بتهمة التواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وتمويل مشروع إرهابي وتعرض الآخريين للخطر عمدًا والاستغلال الجائر للعمالة وظروف العمل المهينة.	15 تشرين الثاني/نوفمبر 2016
فتح تحقيق قضائي بمحكمة باريس العليا.	9 حزيران/يونيو 2017
اتهام عدد من المديرين التنفيذيين السابقين في لافارج ولافارج للأسمتت سوريا بتمويل مشروع إرهابي، وتعرض حياة الآخريين للخطر، وانتهاك العقوبات الدولية.	من كانون الأول/ديسمبر 2017 إلى آذار/مارس 2018
اتهام لافارج، بصفتها كيانًا اعتباريًا، بالتواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وتمويل مشروع إرهابي وتعرض حياة الآخريين للخطر وانتهاك العقوبات الدولية.	28 حزيران/يونيو 2018.
دائرة التحقيق في محكمة الاستئناف بباريس تعتمد لائحة اتهام لافارج بتمويل مشروع إرهابي وتعرض حياة موظفيها السوريين للخطر عمدًا وعدم الامتثال للعقوبات الدولية، بيد أنها ألغت تهمة التواطؤ في جرائم ضد الإنسانية.	7 تشرين الثاني / نوفمبر 2019
محكمة النقض (المحكمة العليا بفرنسا) تُصدّق على لائحة اتهام لافارج بتمويل مشروع إرهابي وتنقض قرار غرفة التحقيق بشأن الاتهام بالتواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وتعرض حياة الموظفين للخطر عمدًا وتُحيل الاتهامين مرة أخرى إلى دائرة التحقيق لإعادة النظر. المحكمة تُصدّق على عدم مقبولية مشاركة عدة أطراف مدنية، ومنها شيربا.	7 أيلول/سبتمبر 2021
دائرة التحقيق بمحكمة استئناف باريس تعتمد لائحة اتهام لافارج بالتواطؤ في جرائم ضد الإنسانية.	18 أيار/مايو 2022
محكمة النقض تصدّق على لائحة اتهام لافارج بالتواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وتنقض الاتهام بتعرض حياة الآخريين للخطر.	16 كانون الثاني/يناير 2024
قضاة التحقيق يأمرن بمثول لافارج وأربعة مسؤولين تنفيذيين سابقين أمام محكمة جنائية بتهمة تمويل مشروع إرهابي وانتهاك العقوبات الدولية. واتهام اثنين	16 تشرين الأول/أكتوبر 2024

من الوسطاء واثنين من مسؤولي الأمن بتمويل مشروع إرهابي.	
انعقاد محاكمة بشأن تمويل مشاريع إرهابية وانتهاك العقوبات الدولية بمحكمة باريس الجنائية.	4 تشرين الثاني/نوفمبر – 16 كانون الأول/ديسمبر 2025

## ماذا كان نشاط لافارج في سوريا؟

في عام 2008 استحوذت شركة لافارج الفرنسية على شركة أوراسكوم للأسمنت المصرية، التي تعمل في العديد من الأسواق في شمال إفريقيا والشرق الأوسط وكوريا الشمالية، بمبلغ يفوق 8 مليارات يورو. تولّت لافارج بناء أكبر مصنع للإسمنت في الشرق الأوسط بالجلابية بشمال سوريا بتكلفة 680 مليون دولار، وبدأت تشغيله في تشرين الأول/أكتوبر 2010 بواسطة لافارج للأسمنت سوريا (LCS) وهي الشركة التابعة الجديدة للمجموعة.

رغم اندلاع الحرب الأهلية في عام 2011 ووقوع اشتباكات مُسلّحة بالقرب من منطقة المصنع، إلّا أن لافارج واصلت تشغيل مصنعها، ممّا عرّض سلامة موظفيها للخطر. في 19 أيلول/سبتمبر 2014، وبعد معرفة أن هناك هجوم وشيك، أُجبر الموظفون المتبقون الموجودون في الموقع على الفرار اعتمادًا على أنفسهم، لأن لافارج لم تضع خطة إجلاء للموقع واستولى مقاتلو الدولة الإسلامية على المصنع، وهو ما أوقف العمل فعليًا.

## ما هي التهم الموجهة إلى لافارج ومديريها التنفيذيين السابقين ووسطائها؟

ينص أمر إحالة القضية إلى المحكمة الجنائية على أنه يُدعى أن لافارج ممّلت جماعات مُسلّحة محلية خلال عامي 2013 و2014 من أجل مواصلة تشغيل مصنعها واستمرار مبيعات الأسمنت والحفاظ على أملاكها وأصولها الصناعية.

يُدعى أنّ لافارج ممّلت أحرار الشام وجبهة النصرة والدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش). والأخيرتان على لائحة الكيانات المرتبطة بتنظيم القاعدة الخاصّة بمنظمة الأمم المتحدة منذ عام 2013 ومدرجتان في قائمة الاتحاد الأوروبي للمنظمات الخاضعة للعقوبات.

وفقًا للأرقام التي حصل عليها قضاة التحقيق، يُدعى أنّ لافارج دفعت حوالي 3,130,000 يورو لتنظيم الدولة الإسلامية وجبهة النصرة وأحرار الشام خلال عامي 2013 و2014 على هيئة "مدفوعات أمنية" لتأمين حرية حركة موظفيها وسلعها في المنطقة. ويُدعى أنّ الشركة دفعت 1900000 يورو لمؤردين على علاقة بالدولة الإسلامية لشراء المواد الخام اللازمة لتشغيل المصنع.

ويُزعم أن هذه المدفوعات قد تمت من خلال وسطين سوريين تعاقدت معهما شركة لافارج للأسمنت في سوريا وهما فراس طلاس وعمرو طالب للتفاوض مع الجماعات المُسلّحة بدعم من مدير الأمن جاكوب ويرنيس أولاً ثم أحمد الجلودي بعده لتحديد الجماعات الموجودة على الأرض والتواصل معها. يُزعم أن الاتفاقات مع هذه المجموعات تمّت بموافقة مدراء لافارج للأسمنت سوريا بدعم من إدارة لافارج.

## ما هي المخاطر والتجاوزات التي عرّض لها موظفو لافارج السوريون؟

وقعت المنطقة التي بها المصنع تحت السيطرة الكردية في عام 2012، ثم تحت سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية في العام الذي تلاه. وأبلغ الموظفون إدارتهم في وقت مبكر من عام 2012 أنّهم يخاطرون بحياتهم للوصول إلى المصنع لاضطرارهم إلى المرور عبر نقاط التفتيش التي تديرها الجماعات المُسلّحة في طريقهم إلى العمل.

في صيف عام 2012 وفي ظل العنف المتصاعد بين الجماعات المُختلفة المُتقاتلة على الأراضي المُحيطة بالمصنع، تم إجلاء الموظفين غير السوريين ونقلهم إلى مصر أو الأردن لإدارة المصنع عن بُعد. وقرّرت لافارج نقل الموظفين السوريين إلى منبج التي سرعان ما أصبحت مسرحًا لاشتباكات عنيفة ومُتكررة واستولى عليها تنظيم الدولة الإسلامية في نهاية المطاف في يناير 2014.

استمر المصنع في العمل بفضل الموظفين السوريين الذين تناوبوا على العمل في الموقع رغم المخاطر الكبيرة على حياتهم. وورد أن بعض الموظفين الذين أعربوا عن خوفهم من الذهاب إلى المصنع أو العيش في منبج تعرضوا للتهديد بالفصل. في سبتمبر 2012 أنشأت لافارج أماكن إقامة مؤقتة ليتمكن بعض الموظفين من الإقامة في موقع المصنع.

اختُطف خلال الفترة من 2012 إلى 2014 ما يقرب من 20 موظفًا بلافارج، منهم تسعة اختُطفوا لمدة شهر. وتعرّض آخرون لتهديدات من جماعات مُسلّحة. أمّنت لافارج إطلاق سراح بعض الموظفين من خلال دفع فدية، واضطر آخرون إلى الاعتماد على أقاربهم لعدم تدخّل صاحب العمل.

عندما هاجم تنظيم الدولة الإسلامية المصنع وسيطر عليه في 19 أيلول/سبتمبر 2014، وفي ظل عدم وجود خطة إجلاء، قرّر موظفو لافارج دون مساعدة الشركة باستخدام ثلاث مركبات خاصة ودراجة نارية، واختطف تنظيم الدولة الإسلامية العديد منهم.

## لماذا قرّرت المحاكم التحقيق في هذه القضية؟

في أعقاب ما نُشر في الصحافة، قدّمت شيربا والمركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان و11 موظفًا سوريًا سابقًا في لافارج بتاريخ 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 شكوى جنائية ضد لافارج وفرعها السوري، وضد المدراء

التنفيذيين في لافارج ولافارج للأسمنت سوريا. تضمنت الشكوى عدة اتهامات اشتملت التواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وتمويل مشروع إرهابي وتعريض حياة الغير للخطر.

وبدأ التحقيق القضائي في 9 حزيران/يونيو 2017.

وقدمت وزارة الاقتصاد والمالية في أيلول/سبتمبر 2016 أيضًا شكوى ضد لافارج لعدم امتثالها للعقوبات الأوروبية المتعلّقة بالعلاقات المالية مع سوريا والجماعات الإرهابية المُصنّفة، ويرتبط التحقيق الجمركي بالتحقيق القضائي.

من هم المُتَّهَمون في هذه المحاكمة؟

- **لافارج إس إيه**، شركة فرنسية متخصصة في إنتاج مواد البناء، تتبعها العديد من الشركات الفرعية حول العالم، ومنها لافارج للأسمنت سوريا (LCS). اندمجت في عام 2015 مع المجموعة السويسرية هولسيم (انظر أدناه).
- **برونو لافونت**، المدير التنفيذي لشركة لافارج من 2006 إلى 2015
- **كريستيان هيرولت**، نائب المدير التنفيذي للعمليات في لافارج، والمشرف بسوريا من 2012 إلى 2015
- **برونو بيشوكس**، مدير لافارج للأسمنت سوريا من 2008 إلى حزيران/يونيو 2014
- **فريدريك جوليووا**، مدير لافارج للأسمنت سوريا من تموز/يوليو 2014 إلى آب/أغسطس 2016
- **جاكوب ويرنيس**، نرويجي، مدير أمن لافارج للأسمنت سوريا من أيلول/سبتمبر 2011 إلى تشرين الأول/أكتوبر 2013
- **أحمد الجلودي**، أردني، مدير أمن لافارج للأسمنت سوريا من تشرين الأول/أكتوبر 2013 إلى أيلول/سبتمبر 2014
- **عمرو طالب**، وسيط سوري بين لافارج للأسمنت سوريا والموردين المحليين للهيدروكربونات والمواد الخام المرتبطة بالجماعات المُسلّحة المحليّة
- **فراس طلاس**، وسيط سوري بين لافارج للأسمنت سوريا والجماعات المُسلّحة المحليّة – صدرت بحقه مذكرة توقيف

ما هي الجرائم الموجهة للمُتَّهَمين، وما هي العقوبات التي يواجهونها؟

أُحيل المتهمون جميعهم إلى المحكمة الجنائية بتهمة **تمويل مشروعات إرهابية**، والتي يُعاقَب عليها بموجب المادة 2-2-421 من القانون الجنائي. تشتمل هذه الجريمة توفير أو جمع أو إدارة الأموال أو الممتلكات من أي نوع، أو تقديم المشورة لهذه الأغراض، بقصد استخدامها — أو معرفة أنّ هناك نيّة لاستخدامها — لارتكاب أعمال إرهابية، بغضّ النظر عن ارتكاب تلك الأعمال.

مُرْتَكِب هذه الجريمة عرضة لعقوبة سجن لمدة قد تصل إلى 10 سنوات وغرامة قدرها 225000 يورو (المادة 421-5 من القانون الجنائي)، إضافةً إلى عقوبات إضافية مثل الحرمان من مُزاولة النشاط المهني الذي ارتُكبت الجريمة من خلاله (المادة 422-3 من القانون الجنائي).

في حالة إدانتها، ستكون لافارج، بصفتها كياناً قانونياً، مُلزمة بدفع غرامة قدرها 1125000 يورو (المواد 421-5 و131-38 من القانون الجنائي)، إضافةً إلى عقوبات إضافية، مثل الاستبعاد من عقود المُشتريات العامة أو حظر تلقّي أي مساعدة حكومية من الدولة الفرنسية لمدة خمس سنوات (المواد 131-39 من القانون الجنائي).

بالإضافة إلى مُصادرة كل أو جزء من أصول الشخص الطبيعي أو الاعتباري (المادة 422-6 من القانون الجنائي).

وتجدر الإشارة إلى أنّه في حالة الإدانة، سيتم تخصيص الغرامات المُقرّرة لصندوق ضمان ضحايا الأعمال الإرهابية (المادة 422-7 من القانون الجنائي).

وتُحاكم لافارج والمُدراء الأربعة لعدم الامتثال للعقوبات المالية الدولية (المادة 459 وما يليها من قانون الجمارك). وهم مُتهمون بانتهاك اللائحة الأوروبية رقم 2002/881 المؤرّخة 27 أيار/مايو 2002، التي تحظر توفير الأموال أو الموارد الاقتصادية للأشخاص والكيانات ذات الصلة بتنظيم القاعدة، إلى جانب اللائحة التنفيذية (الاتحاد الأوروبي) رقم 2013/632 المؤرّخة 18 حزيران/يونيو 2013، التي أدرجت جبهة النصرة والدولة الإسلامية في العراق والشام على قائمة المنظمات الخاضعة للعقوبات.

يواجه المسؤولون التنفيذيون في لافارج عقوبة السجن لمدة خمس سنوات على هذه الجريمة، ومُصادرة الممتلكات والأصول المُتحصّل عليها بشكل مباشر أو غير مباشر عبر الجريمة، إضافةً إلى غرامة مُساوية للمبلغ المُستخدم في الجريمة كحدٍ أدنى، وقد تصل الغرامة إلى ضعف هذا المبلغ.

تواجه لافارج بصفتها شركة غرامة تُعادل بحد أقصى 10 أضعاف المبلغ المُستخدَم في الجريمة (المادة 131-38 من قانون العقوبات).

[ما دور المركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان وشيربا في هذه القضية؟](#)

رفعت شيربا والمركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان الشكوى التي أدت إلى فتح تحقيق قضائي في عام 2017، ووفقاً لتفويض منظمّتيننا لدعم ضحايا الجهات الفاعلة الاقتصادية والجرائم الدولية في الوصول إلى العدالة، ساعدنا العديد من الموظفين السوريين السابقين بلافارج في إجراءاتهم بالمحاكم الفرنسية.

الدعم المُقدّم من المجتمع المدني وسيلة مهمّة في الحد من أوجه عدم المساواة الهيكلية التي يواجهها الضحايا في الوصول إلى العدالة، ومنها الموارد المالية المحدودة وعدم الإلمام بالنظام القانوني الفرنسي.

نظرًا لأن شيربا والمركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان مُعترف بهما أيضًا كأطراف إدعاء مدني في هذه القضية، دعمنا القضية طوال هذه السنوات التسع من الإجراءات وسنكون حاضرين خلال المحاكمة. سنولي اهتمامًا خاصًا للقضايا المُتعلّقة بالمسؤولية الجنائية للشركة الأم لافارج عن المدفوعات التي تمّت عبر شركتها التابعة، بالإضافة إلى وصول الضحايا إلى التعويضات.

## من هي أطراف الادعاء المدني الأخرى؟

في عام 2016 انضم 11 موظفًا سابقًا في لافارج للأسمنت سوريا إلى شيربا والمركز الأوروبي للحقوق الدستورية وحقوق الإنسان كأطراف ادعاء مدني، وانضم المزيد من الموظفين السابقين في لافارج للأسمنت سوريا إلى الإجراءات منذ فتح التحقيق القضائي، ويبلغ عددهم حوالي 190 في الوقت الحالي.

كما انضمت جمعيات أخرى كأطراف ادعاء مدني وستشارك في المحاكمة، ومن ضمنها الجمعية الفرنسية لضحايا الإرهاب (AFVT)، والاتحاد الوطني لضحايا الهجمات والحوادث الجماعية (FENVAC)، ويزدا، ومؤسسة الإيزيديين الأحرار، علاوةً على امرأتين إيزيديتين.

## ماذا عن التواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وغيرها من الجرائم التي اتُهمت بها لافارج؟

اتُهمت لافارج بالتواطؤ في جرائم ضد الإنسانية وتمويل مشروع إرهابي وتعريض حياة الآخرين للخطر عمدًا وانتهاك العقوبات الدولية في حزيران/يونيو 2018، وأُجبرت على دفع غرامة بقيمة 30 مليون يورو.

طعنت الشركة في هذه الاتهامات. وأصدرت محكمة النقض (المحكمة العليا الفرنسية) في أيلول/سبتمبر [قرارًا تاريخيًا](#) أكدّت فيه أن "دفع عدة ملايين من الدولارات عن إدراك وقصد إلى منظمة غرضها الوحيد إجرامي يكفي لاكتمال أركان التواطؤ من خلال المعونة والمُساعدة".

في كانون الثاني/يناير 2024 [ألغت](#) محكمة النقض لائحة الاتهام بتعمّد تعريض حياة الآخرين للخطر لأنّها خلّصت إلى أن تدابير السلامة المنصوص عليها في قانون العمل الفرنسي لا تنطبق على الموظفين السوريين.

في عام 2023 فصل قضاة التحقيق الإجراءات إلى قسمين: أغلقوا ملف التحقيق في تمويل الإرهاب وانتهاك العقوبات الدولية ثم أمروا بإجراء محاكمة على الجريمتين. ولا يزال التحقيق في التواطؤ في جرائم ضد الإنسانية جاريًا، وبالتالي لن يُنظر في هذه الجريمة في محاكمة تشرين الثاني/نوفمبر 2025.

لماذا يجب على لافارج -ومقرّها في باريس- أن تبرّر للمحاكم الفرنسية الأفعال التي ارتكبتها شركة تابعة لها في سوريا؟

فيما يتعلق بمسؤولية الشركة الأم عن مدفوعات فرعها السوري، أشار قضاة التحقيق أولاً إلى أنّ الشركة الفرنسية الأم لافارج تمتلك 98.7% من فرع لافارج للأسمت سوريا، وأنّ الأولى لعبت دورًا محوريًا، من باريس، في إدارتها التشغيلية، ممّا أدّى إلى الفقدان الكامل لاستقلالية عمل الثانية. علاوةً على ذلك، يُزعم أن كبار المُدراء التنفيذيين للشركة الأم فرنسيّة المقر شاركوا في اتخاذ القرارات المُتعلّقة بمدفوعات لافارج للأسمت سوريا للجماعات المُسلّحة.

وبما أنّ الأفعال ارتُكبت جزئيًا على الأراضي الفرنسية من قِبَل مُدراء مقرّهم في باريس، فالاختصاص لقضاة التحقيق (المادة 113-2 من القانون الجنائي). علاوةً على ذلك، تكون الولاية القضائية للمحاكم الفرنسية عند ارتكاب مواطن فرنسي أعمالاً يمكن وصفها بأنّها أعمال إرهابية في الخارج. (المادة 113-13 من القانون الجنائي).

هل هناك صلة بين الإجراءات بالمحاكم الفرنسية وتلك بالمحاكم الأمريكية؟

كجزء من صفقة الإقرار بالذنب مع السلطات القضائية الأمريكية، أقرّت لافارج ولافارج للأسمت سوريا أنهما قدّمتا بين آب/أغسطس 2013 وتشرين الأول/أكتوبر 2014 دعمًا ماديًا لتنظيم الدولة الإسلامية وجبهة النصرة، وهما منظمتان صنفتها الولايات المتحدة منظمّتين إرهابيتين. وفي مقابل إسقاط التُّهم، وافقت الشركتان على دفع غرامة قدرها 777.78 مليون دولار.

وذكر في أمر الإحالة الصّادر عن قضاة التحقيق أنّ هذا الاتفاق لا يُسقط المسؤولية الجنائية عن لافارج في فرنسا لاحتفاظ المحاكم الفرنسية بالاختصاص القضائي لمحاكمة الأفعال المُرتكّبة على الأراضي الفرنسية، حتّى وإن كانت هناك إجراءات في الخارج بشأن نفس الوقائع.

علاوةً على ذلك، يختلف الاتفاق الذي تمّ التوصل إليه في الولايات المتحدة عن الإجراءات بالمحاكم الفرنسية التي تشمل أشخاصًا، ولا تعتمد الإجراءات في فرنسا على أي شكل من أشكال آلية العدالة التفاوضية، وإنّما تهدف إلى تحديد مدى ضلوع المُتهمين في الجرائم من خلال محاكمة علنية لتحديد مسؤوليتهم الجنائية.

ما تأثير دمج لافارج وهولسيم على مسؤولية لافارج؟

أعلنت لافارج وهولسيم عن اندماج شركتهما في عام 2015، وسُميتا في البداية "لافارج هولسيم"، ثم أُعيدت تسميتهما "هولسيم" في عام 2021. بيد أن ذلك لا يُعدُّ دمجًا من الناحية القانونية -رغم المصطلح الذي استخدمته الشركتان- وإنما استحواذ لهولسيم على لافارج من خلال عرض تبادل عام. وهكذا أصبحت الشركة الفرنسية لافارج شركة تابعة لشركة هولسيم، التي أصبحت الشركة الأم. ولم تُثار مسألة سقوط مسؤولية لافارج القانونية إثر الدمج مع هولسيم نظرًا إلى أن لافارج لم تفقد كيانه القانوني.

## ما هي الآثار المترتبة على هذه المحاكمة بالنسبة لمسؤولية الشركات متعدّدة الجنسيات؟

هذه أول مرّة تمثل فيها شركة فرنسية مُتعدّدة الجنسيات أمام المحاكم بتهمة تمويل الإرهاب.

علاوةً على ذلك، فمحاكمة الشركة الأم على الأفعال المُرتكبة من خلال شركتها التابعة خطوة مهمة نحو مساءلة الشركات مُتعدّدة الجنسيات. غالبًا ما يُصعّب مبدأ الشخصية القانونية المُنفصلة إسناد الانتهاكات التي ترتكبها الشركات التابعة إلى الشركة الأم.

بيد أن [محكمة النقض أقرت في هذه القضية في عام 2021](#) بأن الشركة التابعة السورية كانت تحت السُلطة الفعلية للشركة الأم التي تحكّمت في الإدارة الاقتصادية والاجتماعية، ممّا نزع استقلالية الشركة التابعة. رغم أن لافارج للأسمنت سوريا كانت كيانًا قانونيًا مُنفصلًا، إلا أن القرارات المُتعلّقة بمواصلة أنشطتها صدرت من المقر الفرنسي. وكان مديرو لافارج للأسمنت سوريا الفرنسيون يرفعون تقاريرهم إلى مدير متواجد في مقر المجموعة، وبالتالي كانوا يتصرفون نيابةً عن المجموعة.

توفّر هذه المحاكمة فرصة فريدة للمحاكم الفرنسية للنظر في مسؤولية الشركات مُتعدّدة الجنسيات، لا سيّما عندما تعمل في مناطق النزاع.

أي شخص مُتهم أو يُحاكَم بموجب ولاية قضائية وطنية أو دولية بريء حتى تثبت إدانته بحكم قضائي نهائي. ولا يُعتبر الحكم القابل للاستئناف حكمًا نهائيًا.